

9947 - الواجب على المؤجر إذا توفي الأجير أثناء فترة عمله -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ایوه ان كنت انفقك ذلك تبرعا منك فجزاك الله خيرا طيب وليس لك الرجوع بذلك وان كنت انفقك ما ما انفقك بنية الرجوع فلك ان ترجع بما انفقك في كفه في قبره ونحو ذلك اما تجهيزه الى اهله - [00:00:00](#)

وليس هناك الرجوع لانه ليس واجبا لك ان تجاهد هذه الان لو دفنته مع المسلم بلدك كفى. الله. الا اذا كان اهله طلبوا منك ذلك ووافقوا على ان تأخذ قيمة التجهيز - [00:00:18](#)

السفر من مالك فلا بأس. بارك الله والا فليس عليك ان تجهزه الى بلده ان يدفن مع المسلمين في عمان كما لو مات في مكة او المدينة او غير ذلك. يجمع المسلمين والعائلة - [00:00:30](#)

يرسل الى بلاده لكن لو طلب اهله رسالة الى بلاده و التزموا بالنفقة او سمحوا اخذ النفقة من التركة فلا بأس مع ان ترك ذلك افضل يدفن مع المسلمين. نعم. ولا يشفر اولى من التكلف. بارك الله فيك. هذا هو الاولى - [00:00:45](#)

انما يتخلف في ذلك اذا كان في بلاد الكفار. هم. في بلاد لا يدفن فيها المسلم. هم. هذا لا بأس بنقله الى بلد مسلم او الى اهله او سمح اهله بنقله اليهم لمصلحة رأوها يكون على حسابهم. على حساب من سمح بذلك من طلب نقله - [00:01:08](#)

والتزم قيمة التذاكر اما انت فلا يلزمك ذلك لكن اذا تبرعت بذلك فليس لك الرجوع. بارك الله فيك. اذا كان ذلك العامل غير مسلم لا يكفن ولا يصلى عليه ولا يجهز الى بلاد قومه اجتمع - [00:01:25](#)

الكفار كان في بلد فيها كفار؟ اي نعم. او يحفر له في محل بعيد عن المسلمين محل بعيد. ايوه. في الصحراء ويواسى قبره وانتهى الامر ولا يصلى عليه ولا يغسل ولا يكفن بل يدفن فيما تيسر من الثياب - [00:01:44](#)

يستر في ثياب ويدفن بعيدا عن مقابر المسلمين. هكذا هكذا نعم. جزاكم الله خيرا ونفع بعلم - [00:02:01](#)